الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

إلى عنـــــــــــاية السيـــــــــد

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

عن طريق السيـــــــــد

الكـــــاتب العـــــــــام

الموضوع : تقرير زيارة ميدانية

يشرفني أن أحيل إليكم رفقة هذا تقرير الزيارة الميدانية التي قامت بها لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بالاشتراك مع لجنة شهداء وجرحى الثورة وتفعيل العفو التشريعي العام إلى المحكمة العسكرية بتونس يوم الجمعة 6 جويلية 2012 وذلك في إطار متابعة سير قطاعات النشاط الداخلة في دائرة اختصاصاتها

أفدتكم بهذا حتى يتم رفع التقرير الى مكتب المجلس الذي يضعه على ذمة من يطلبه من الأعضاء وفقا لمقتضيات الفصل 63 من النظام الداخلي للمجلس الوطني التأسيسي.

والسلام

أنيس خناش

مستشار لجنة الحقوق والحريات

والعلاقات الخارجية

الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

بارد في 13 جويلية 2012

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
حول الزيارة الميدانية
إلى المحكمة العسكرية بتونس

أدّت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بالاشتراك مع لجنة شهداء وجرحى الثورة وتفعيل العفو التشريعي العام صبيحة يوم الجمعة 6 جويلية 2012 زيارة ميدانية إلى المحكمة العسكرية بتونس وذلك في إطار تفعيل دور الاطلاع والمتابعة للجان المجلس الوطني التأسيسي لمختلف المسائل موضوع مرجع نظرها وكان في استقبال الوفد النيابي العميد مروان بوقرة وكيل الدولة العام مدير القضاء العسكري.

واثر ذلك قام السادة النواب بزيارة الخيمة الكبيرة التي تم إحداثها لأغراض متابعة المحاكمات العسكرية من قبل مختلف عائلات الشهداء والجرحى ولكل من يروم ذلك حيث

بين السيد العميد مروان بوقرة أنها تتسع لحوالي 1400 شخص وهي مزودة بعدة شاشات تلفزية تقوم بالنقل الفوري لجلسات المحاكمات .

ثم انتقل الوفد النيابي إلى قاعة الجلسات بالمحكمة العسكرية حيث قام بمتابعة مجريات إحدى المحاكمات والاستماع إلى بعض المرافعات في الخصوص .

وانعقدت اثر ذلك جلسة عمل عرض خلالها العميد مروان بوقرة مبادئ ومفهوم العدالة العسكرية وخصوصياتها ومختلف مراحل تطور القضاء العسكري ومبررات اعتماده مستشهدا بعدة تجارب مقارنة ومبينا أهم الإشكالات في اعتماده.

ثم تطرق إلى أهم القضايا المعروضة على أنظار المحكمة العسكرية في الوقت الحالي ليشير إلى الإطار الزمني الذي قامت فيه بالتعهد بها والذي تميز بالانفلات والإرباك الذين عرفتهما الأوضاع إبان الثورة اضافة إلى تعدد وكثرة القضايا في الوقت الذي لم تكن فيه المحكمة مهيأة لذلك كما بين صعوبة الإثبات في جرائم التجمهر موضحا انه تم التأكد من وقوع عدة عمليات قتل من طرف أشخاص قاموا باعتلاء أسطح البنايات دون أن يكون هناك جهاز أو هيكل يدعى بـ "القناصة".

وعبر العميد على أن ملف شهداء ومجرحي الثورة هو ملف حارق وتحكمه التجاذبات السياسية إضافة إلى أن المحكمة تعمل تحت ضغط الشارع ليؤكد في هذا الشأن أن القضاء العسكري ورغم كل هذه الصعوبات يبقى متميزا بالاستقلالية والحياد وانه حريص على اعتماد المعايير الدولية في تطبيق مبادئ العدالة .

ثم تطرق إلى مختلف الإصلاحات التي عرفتها منظومة القضاء العسكري والمتمثلة أساسا في توحيد الإجراءات مع منظومة القضاء العدلي من خلال إحداث محاكم استئناف وتوسيع مجال نظرها وإدخال إمكانية القيام بالطعن الشخصي وإلغاء أمر التتبع الصادر عن وزير الدفاع الوطني حيث تم الاستئناس بالتجربة السويسرية والايطالية والأمريكية.

ثم أكد العميد على أن المرسومين عدد 69 و 70 لسنة 2011 مثلا نقطة تحول جوهرية بالنسبة للقضاء العسكري إلى درجة أن عدة دول اليوم تود استنساخ التجربة التونسية في هذا المجال على غرار مصر والمغرب بعرب في الأخير عن أمله بأن ترفع هذه الزيارة كل التباس ناتج عما ورد في الشارع من إشاعات حسب رأيه.

ثم تم عرض شريط توثيقي عن ظروف سير المحاكمات وإثر ذلك تم إعطاء الكلمة إلى السادة النواب الذين أكدوا على أن ما يمكن أن يوجه من انتقادات إلى القضاء

العسكري ليس بالضرورة انتقاصا من المحكمة العسكرية في حد ذاتها حيث ذكروا بالفترة التاريخية التي ارتبطت فيها المحاكمات العسكرية بمحاكمات سياسية وعبروا عن خيبة أملهم من الأحكام التي أصدرتها المحكمة العسكرية بالكاف، وعلى أن القضاء العسكري يجب أن يظل قضاءا استثنائيا وحصريا في المجال العسكري دون سواه معتبرين أن هذا الصنف من القضاء لن يستطيع إنصاف الشهداء وان الصعوبات التي يواجهها لا يمكن بأي حال أن تكون على حساب إرجاع الحقوق لأصحابها منتقدين في الوقت نفسه خضوعه إلى سلطة وزير الدفاع كما شددوا على أن مسألة إنابة شهداء الثورة ستبقى جرحا ينزف ما لم يتم معالجته بصفة جذرية بتقديم المتهمة إلى القضاء ومحاسبتهم.

وأشار السادة النواب إلى أن وزارة داخلية تعتبر وزارة السيادة في حجب عديد الحقائق المتعلقة بأحداث العنف والقتل التي جدت أثناء الثورة غير أنه تمت ترقية عدة أشخاص في صفوف رجال الأمن ممن تحوم حولهم الشبهات في تورطهم في ملف شهداء وجرحى الثورة.

واقترح السادة النواب في الختام إجراء جلسة استماع مع وزير الدفاع ورئيس المحكمة العسكرية حتى يتم إثراء النقاش حول مجريات المحاكمات العسكرية إضافة

إلى ضرورة الإحاطة بعائلات [illegible] من المحنة النفسية كما طالبوا بالنظر في إمكانية إعادة فتح التحقيق في بعض الحالات.

وفي تعقيبهم على تدخلات السادة النواب بين القضاة العسكريون ممن حضروا اللقاء أن القضاء العسكري تعهد بعد تاسيس القضاء العدلي لاختصاصاته وهو يعمل مذاك في استقلالية تامة عن السلطة التنفيذية وانه يحكم بما لديه من أدلة وليس لديه أي مصلحة في توجيه الأحكام في أي اتجاه كذلك اضافة الى انه كان محل إشادة وإعجاب في عديد المؤتمرات الدولية ليخلصوا في الأخير الى أن استقلالية القضاء تمثل أمانة ويبقى توحيد القضاء والعدالة هدفا منشودا تراعيه جميع الأنظمة الديمقراطية في العالم.

رئيسة لجنة الحقوق والحريات
والعلاقات الخارجية

سعـــــاد عبد الرحيم

المقرر المساعد

نور الدين مرابطي